



قرار رقم (٣٦٩) لسنة ٢٠٢٣
بتاريخ ٢٦ / ١٢ / ٢٠٢٣
بشأن شطب تسجيل صندوق التأمين والزمانة
للعاملين بمصنع غزل قنا

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون صناديق التأمين الخاصة ولائحته التنفيذية وتعديلاتها.
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما.
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية.
وعلى قرار الهيئة المصرية للرقابة على التأمين رقم (٣٧) لسنة ١٩٨١ بتسجيل صندوق التأمين والزمانة للعاملين بمصنع غزل قنا برقم (١٥٢) بسجل صناديق التأمين الخاصة.
وعلى لائحة النظام الأساسي للصندوق المذكور.
وعلى موافقة الجمعية العمومية غير العادية للصندوق المنعقدة بتاريخ ٢٠٢١/٠٣/٣١ على تصفية الصندوق.
وعلى قرار الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (٥٦٢) لسنة ٢٠٢١ بتاريخ ٢٠٢١/٠٤/١١ بتصفية الصندوق المذكور.
وعلى قرار الهيئة رقم (١٩٤٩) لسنة ٢٠٢١ بشأن مد مدة تصفية الصندوق المذكور لمدة عام اعتباراً من ٢٠٢١/٠٧/١١ أو لحين إنهاء أعمال تصفية الصندوق أيهما أقرب، وعلى قرار الهيئة رقم (١٣١١) لسنة ٢٠٢٢ بشأن مد مدة تصفية الصندوق المذكور لمدة ثلاثة أشهر أو لحين إنهاء أعمال تصفية الصندوق أيهما أقرب اعتباراً من ٢٠٢٢/٠٧/١١.
وعلى كتاب رئيس لجنة تصفية الصندوق الوارد للهيئة بتاريخ ٢٠٢٣/١٢/٢١ بشأن الانتهاء من كافة أعمال تصفية الصندوق المذكور.
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للإشراف والرقابة على صناديق التأمين الخاصة المؤرخة ٢٠٢٣/١٢/٢٤.

قرر

- مادة (١) : شطب تسجيل صندوق التأمين والزمانة للعاملين بمصنع غزل قنا من سجل صناديق التأمين الخاصة.
مادة (٢) : ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية، ويعمل به من اليوم التالي لنشره، وعلى الجهات المعنية تنفيذه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية
د. محمد فريد صالح